مناقصة عمومية	
مُلخّص عن الصفقة	
إسم الجهة الشارية	مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.
عنوان الجهة الشارية	بيروت – بئر حسن.
رقم وتاريخ التسجيل	2023/10
عنوان الصفقة	توريد أمصال.
موضوع الصفقة	توريد كل أنواع الأمصال.
طريقة التلزيم	مناقصة عمومية.
نوع التلزيم	أمصال.
مدة صلاحية العرض	60 يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
ضمان العرض	25،000،000 ل.ل. (خمسة وعشرون مليون ليرة لبنانية).
مدة صلاحية ضمان العرض	88 يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
ضمان حسن التنفيذ	10% من قيمة العقد.
الإرساء	السعر الأدنى بعد احتساب الحسم والكمية المجانية.
مكان استلام دفتر الشروط	مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي – دائرة إدارة المواد.
مكان تقديم العروض	مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي – دائرة إدارة المواد.
مكان تقييم العروض	مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.
مدة التنفيذ	عام واحد.
عملة العقد	الليرة اللبنانية.

القسم الأول
أحكام خاصة بتقديم العروض وارساء التلزيم

المادة 1: تحديد الصفقة وموضوعها.

1- يُجري مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي وفقًا لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة عمومية لتوريد أمصال وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزأً لا يتجزأ منه.

2- تمت الدعوة الى هذا التلزيم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

3- مرفقات دفتر الشروط:
- الملحق رقم 1: جدول الأمصال والكميات.
- الملحق رقم 2: مستند التصريح/التعهد
- الملحق رقم 3 : مستند تصريح النزاهة
- الملحق رقم 4: نموذج كتاب الضمان المؤقت.
- الملحق رقم 5: نموذج كتاب الضمان النهائي.

4- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من دائرة إدارة المواد في مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي بعد دفع مبلغ وقدره 2،000،000 ل.ل. (فقط مليوني ليرة لبنانية) **يضاف إليه** قيمة الضريبة على القيمة المضافة، تسدد لدى صندوق المستشفى، كما يُنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

5- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة 2: العارضون المسموح لهم الإشتراك بهذه الصفقة:

1- أن تكون الشركة مسجلة في لبنان.
2- أن يكون تاريخ تأسيس الشركة لسنة 2018 أو ما قبل.
3- أن يكون وضع الشركة المالي جيداً وأن يبرهن عن ذلك عند الطلب.
4- أن يكون النشاط الرئيسي للشركة توريد أمصال.
5- ألا يكون قد ثَبُتَت مخالفتهم للأخلاق المهنية المنصوص عنها في النصوص ذات الصلة، إن وُجِدت.
6- الإيفاء بالإلتزامات الضريبية واشتراكات الضمان الإجتماعي.
7- ألا يكون قد صدرت بحق الشركة أو بحق مديريها أو مستخدميها المعنيين بعملية الشراء أحكام نهائية ولو غير مبرمة تُدينهم بارتكاب أي جرم يتعلق بسلوكهم المهني، أو بتقديم بيانات كاذبة أو ملفقة بشأن أهليتهم لإبرام عقد الشراء أو بإفساد مشروع شراء عام أو عملية تلزيم، وألا تكون أهليتهم قد أُ سقِطَت على نحو آخر بمقتضى إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، وألا يكونوا في وضع الإقصاء عن الإشتراك في الشراء العام.
8- ألا تكون قيد التصفية أو صدرت بحقها أحكام إفلاس.
9- ألا يكون الشركاء قد حُكِمَوا بجرائم اعتياد الربى وتبييض الأموال بموجب حكم نهائي وإن غير مبرم.

10- ألا يكون مدير الشركة أو أحد موظفيها مشاركاً في السلطة التقريرية لسلطة التعاقد وألا يكون لديهم مع أي من أعضاء السلطة التقريرية مصالح أو تضارب مصالح.

المادة 3: طريقة التلزيم والإرساء

1. يجري التلزيم بطريقة المناقصة العمومية على أساس أفضل صافي سعر بعد تقديم الكميات المجانية إضافة إلى الحسم المالي والذي سيعتمد على مؤشر الأسعار الصادر عن وزارة الصحة العامة في اليوم الذي يسبق فض العروض المالية.

2. يسند التلزيم مؤقتًا الى العارض المقبول شكلًا من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم صافي السعر الأدنى لكل صنف على حدة، على أن تكون أولوية قبول المصل للمسجل في وزارة الصحة العامة.

3. لن يؤخذ بالكمية المجانية إذا كانت من صنف آخر. ستبنى مقارنة الأسعار للأمصال المعروضة على هذا الأساس.

4. إذا تساوت الأسعار بين العارضين أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض جديدة أو إذا ظلت عروضهم متساوية عُيّن الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

5. لن تتأثرالحسومات والكمية المجانية المقدمة من العارض في حالتي الإرتفاع والهبوط في مؤشر الأسعار. إذا كان المصل غير مدرج في لائحة مؤشر أسعار وزارة الصحة العامة، يعتمد السعر الوارد في العرض ويبقى ثابتاً طوال مدة العقد.

المادة 4: شروط مشاركة العارضين

يحق الاشتراك في هذه الصفقة لكل شخص معنوي تتوافر فيه الشروط التالية:

1- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.
2- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيّد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة خمسين ألف ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر).
3- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفّظ أو استدراك.
4- يحدّد العارض في عرضه عنوانًا واضحًا له ومكانًا لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إيّاه بالسرعة الممكنة.

أولًا: الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية

أ- الشروط العامة الموحدة:

1- كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقّعًا وممهورًا من العارض مع طوابع بقيمة 50,000 ل.ل. ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.

2- إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض، تُبين توقيع المفوض قانونًا بالتوقيع على العرض.
3- التفويض القانوني اذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدّق لدى الكاتب بالعدل.
4- عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب بالعدل في حال توجبه، والمُحدد في المادة (6) من هذا الدفتر.
5- شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل اذا لم يكن خاضعًا، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وان أصبح مسجلًا في فترة التنفيذ.
6- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.
7- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزيم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلًا في الصندوق وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
8- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبيّن: المؤسسين، الأعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض، الوقوعات الجارية.
9- إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) تُثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس وتصفية.
10- ضمان العرض المحدد في هذا الدفتر.
11- مستند تصريح النزاهة موقع من العارض وفقًا للأصول (الملحق رقم 2)
12- نسخة عن الإيصال المسلّم له من قبل المستشفى عند حصوله على دفتر الشروط الخاص بالمناقصة.

***يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه (أصلية أو صور مصدقة عنها من المراجع المختصة) وذلك ضمن مهلة الستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزيم.**

ب- في حال تقديم عرض من شركة أجنبية يتوجب على هذه الشركة أن تراعي احد الشروط التالية:

1- أن تكون من ضمن إئتلاف يضم شركة لبنانية على الأقل تتوفر فيها الشروط المطلوبة بموجب دفتر الشروط هذا.
2- الحضور الشخصي للممثل القانوني عن الشركة لإجراءات الشراء،
3- أن يكون لها وكيل أو ممثل في لبنان مكلف توقيع العقد عنها.

إضافة إلى الشروط أعلاه، يتوجب على العارض الأجنبي أن يتقدم بشهادة تسجيل شركته أو مؤسسته لدى المراجع المعنية في بلده مصدقة من السفارة اللبنانية ووزارة الخارجية في لبنان، وإفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية، تُثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي على العارض على أن لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزيم، بالإضافة الى باقي المستندات المطلوبة بموجب الفقرة (أولًا) من هذه المادة وذلك بحسب البلد الذي توجد فيه الشركة.

ثانيًا: الغلاف رقم (2) بيان الحسومات المالية والكميات المجانية

يُقدم العارض بيانًا بالحسومات المالية وبالكميات المجانية لكل صنف من الأمصال على حدة، مدونةً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب او تطـريس أو زيـادة كلمات غير موقّع تجاهـها.
يجب أن تكون الكمية المجانية من نفس صنف، لا يؤخذ بالكمية المجانية إذا كانت من صنف آخر وإلا اعتبرت غير موجودة كأنها لم تكن.

وفي حال خضوع المصل للضريبة على قيمة الضريبة المضافة عليه أن يشير إلى ذلك. وفي حال الإختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالحسم والكمية المجانية المُدونة بالأحرف، ويرفض أي عرض غير مدون بالأحرف الكاملـة والأرقام معاً.

المادة 5: صلاحية الأمصال

يجب أن لا تقل صلاحية الأمصال عن 12 (اثني عشر) شهراً تبدأ من تاريخ التسليم، باستثناء الأمصال المعروفة بقصر صلاحيتها. في هذه الحالة على المورد أن يكون واضحاً بالإشارة إلى هذه الأمصال التي يُدرجها على لائحة منفردة ضمن هذا العرض.

المادة 6: إستبدال الأمصال وفق نظام نقابة الصيادلة.

يتعهد المورد باستبدال الأمصال الغير مستعملة وفي غلافها الأصلي من دون أية كلفة إضافية في الحالات التي يحددها مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي (قبل انتهاء صلاحيتها بثلاثة أشهر) ووفق ما تعتمده في هذا المجال نقابة الصيادلة.

المادة 7: طلبات الاستيضاح

<u>أولاً: دفتر الشروط:</u>

1. يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلةٍ تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. يقوم المستشفى بالإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويُرسَل الإيضاح خطيّاً، في الوقت عينه، من دون تحديد هويّة مُصدِر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم بملفات التلزيم.

2. يمكن للمستشفى، في أي وقتٍ قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، ولأيّ سببٍ كان، سواء بمبادرةٍ منها أم نتيجةً لطلب استيضاح مقدّم من أحد العارضين، أن يعدّل دفتر الشروط بإصدار إضافة إليه. ويُرسِل التعديل فوراً إلى جميع العارضين الذين زوّدهم المستشفى بدفتر الشروط، ويكون هذا التعديل مُلزِماً لهؤلاء العارضين ويُنشر على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى موقع المستشفى.

3.إذا أصبحت المعلومات المنشورة في دفتر الشروط مختلفة جوهرياً، نتيجة الاستيضاح أو تعديل صدر وفقاً لهذه المادة، يُؤمّن المستشفى نشر المعلومات المعدّلة بالطريقة نفسها التي نُشِرت بها المعلومات الأساسية ةفي المكان نفسه، ويمدّد الموعد النهائي لتقديم العروض على النحو المنصوص عليه في الفقرة 4 من المادة 20 من قانون الشراء العام.

<u>ثانياً: المعلومات المتعلّقة بالمؤهلات والعروض</u>

1. يمكن للمستشفى، في أيّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزيم، أن يطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلّقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدته في التأكد من المؤهلات.

2. يصحح المستشفى أي أخطاء حسابية محضة يكتشفها أثناء فحصه العروض المقدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط وتُبلّغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.

3. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلا من العارضين مؤهلا أو جعل عرض غير مستوف للمتطلبات مستوفياً لها.

4. لا يجوز إجراء أي تغيير في الحسم أو الكمية المجانية إثر طلب استيضاح من أي عارض بموجب هذه المادة.

المادة 8: مدة صلاحية العرض

1. يتعهد العارضون بأن صلاحية عرضهم هي ستون يوماً من تاريخ فض العروض.

2. يمكن للمستشفى أن يطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمدّدوا تلك الفترة لمدة إضافية مماثلة. ويُمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمدِّدوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدِّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبَر العارِض الذي لم يُمدِّد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدِّم ضمان عرض جديد، أنه قد رَفَض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعدِّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما يتسلّمه المستشفى قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة 9: ضمان العرض

1. يُحدد ضمان العرض لهذه الصفقة بمبلغ 25،000،000 ل.ل. (فقط خمسة وعشرين مليون ليرة لبنانية) بكفالة صادرة عن أحد المصارف في لبنان أو تسديدها مقابل إيصال رسمي في صندوق المستشفى.
2. تُحدَّد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة //28// ثمانية وعشرين يوماً على مدة صلاحية العرض.
3. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائيًا إلى أن يقرر إعادته إلى العارض.
4. يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسُ عليهم التلزيم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة 10: ضمان حسن التنفيذ

يقوم المورّد، فور رسو الإلتزام عليه، بتقديم كتاب الضمان النهائي بمبلغ يساوي 10 % من قيمة المواد الملزمة إليه، وذلك خلال فترة لا تتجاوز 15 خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض.

المادة 11: طريقة دفع الضمانات

- يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إمّا نقدياً يُدفع إلى صندوق المستشفى، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب طوال فترة العقد.

المادة 12: تقديم العروض

1. يوضع العرض ضمن غلافَين مختومَين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولًا) من المادة الرابعة (4) أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (2) بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانيًا) من المادة الرابعة (4) أعلاه، ويذكر على ظاهر كل غلاف:
   - الغلاف رقم ( )
   - إسم العارض وختمه
   - محتوياته
   - موضوع الصفقة

– تاريخ جلسة التلزيم.

2. يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (1) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم إدارة مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي معنون باسم المستشفى وعنوانها ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلصق عليه عند تقديمه إلى المستشفى.
3. ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة إلى المستشفى.
4. تفض العروض في اليوم نفسه مباشرةً بعد انتهاء موعد استلام العروض المشار إليه، بحضور ممثلي الشركات القانونيين الذين يرغبون بالحضور وذلك في مكتب:

رئيس مجلس الإدارة/المدير العام
مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي
بئر حسن – بيروت

5. يُزوّد المستشفى العارِض بإيصال يُبيَّن فيه رقمٌ تسلسليٌّ بالإضافة إلى تاريخ تَسلُّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
6. لن يُفتَح أيُّ عرض يتسلّمه المستشفى بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
7. لا يحقّ للعارض أن يقدّم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة 13: فتح وتقييم العروض

1. تَفتَح لجنة التلزيم العروض حيث تتولى حصرًا دراسة ملف التلزيم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
2. على رئيس اللجنة وعلى كلٍّ من أعضائها أن يتنحّى عن مهامه في لجنة التلزيم في حال وقع بأيّ وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقَّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
3. يمكن للجنة التلزيم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى المستشفى. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.
4. يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرّروا بإسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنيّة. كما يتوجّب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضَمّ إلزامياً إلى محضر التلزيم.
5. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدوّن أيّ عضو مخالف أسباب مخالفته.
6. يحقّ لجميع العارضين المشاركين في عملية التلزيم أو لممثّليهم المفوّضين وفقاً للأصول، كما يَحقّ للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض. كما يمكن لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي دعوة وسائل الإعلام لحضور هذه الجلسة.

7. تُفتَح العروض بحسب الآلية التالية:

1- يتم فض الغلاف الخارجي الموحّد لكل عارض على حدة واعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المُسجلة على الغلافات الخارجية والمسلّمة للعارضين.
2- يتم فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الرابعة اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
3- يجري فض الغلاف رقم (2) للعارضين المقبولين شكلًا كلٌ على حدة واجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين صافي السعر بعد تقديم الكميات المجانية إضافة إلى الحسم المالي لكل صنف دون الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعًا لها، على أن يُعتمد مؤشر الأسعار الصادر عن وزارة الصحة العامة في اليوم الذي يسبق فض العروض المالية وذلك تمهيدًا لإجراء مقارنة صافي السعر واعلان اسم الملتزم المؤقت.
4- تُصحِّح لجنة التلزيم أيَّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدَّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلِّغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.

8. يمكن للجنة التلزيم، في أيِّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزيم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلِّقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكُّد من المؤهّلات أو فحص العروض المقدَّمة وتقييمها.
9. تُسجَّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقِّع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزيم، كما توضع لائحة بالحضور يوقِّع عليها المشاركون من ممثّلي مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكّل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرَج كل المعلومات والوثائق المتعلِّقة بوقائع الجلسة في سجلّ إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.
10. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيِّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلِّقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدَّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل مَن ليس مؤهَّلاً من العارضين مؤهَّلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.
11. تُدرَج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.
12. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدَّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معيَّنة، يَجوز للجنة التلزيم الطلب خطّياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدَّدة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادىء الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.

المادة 14: استبعاد العارض

يستبعد مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي العارض من إجراءات التلزيم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في احدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة 15: حظر المفاوضات مع العارضين

تُحظَّر المفاوضات بين مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي أو لجنة التلزيم وأيّ من العارضين بشأن العرض الذي قدَّمَه ذلك العارض.

المادة 16: الأنظمة التفضيلية

خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة //10// عشرة بالمئة عن العروض المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكوّنات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة 17: رفع السرية المصرفية:

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزمًا برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزيم، سندًا للقرار رقم 17 تاريخ 2020/5/12 الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة 18: إلغاء الشراء و/أو أيّ من اجراءاته:

يمكن لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي أن تُلغي الشراء و/ أو أيّ من إجراءاته في أيِّ وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.

كما يحق للمستشفى تعديل الكميات الإجمالية زيادةً أو نقصاناً بنسبة لا تتجاوز الـ20 % (عشرين بالمئة) دون أن يؤثر هذا التغيير على العرض المالي المقدم من قبل العارض، ودون أن يحقّ للمورد الإحتجاج أو الإعتراض على هذه الإجراء.

كما يحق للمستشفى تعديل الكمية الإجمالية نقصاناً بنسبة تتعدى ال20 % في حالةٍ واحدة وهي حصوله على أحد الأصناف كهبة مجانية من جهة دولية أو مؤسسة أو جهة خيرية محلية.

القسم الثاني
أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة 19: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزيم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:

1. يقبل مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي العرَض المقدَّم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة 24 من قانون الشراء العام.
2. بعد التأكُّد من العرض الفائز يُبلغ مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي العارض الذي قدَّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزيم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمَّن على الأقلّ، المعلومات التالية:
   أ- إسم وعنوان العارض الذي قدَّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت).
   ب- قيمة العرض من حسم وكميات مجانية، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية،
   ج- مدةَ فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
3. فور انقضاء فترة التجميد، يقوم مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدّى //15// خمسة عشر يوماً.
4. يوقِّع المرجع الصالح لدى مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قِبَل الملتزم المؤقّت. يمكن أن تُمدَّد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معيَّنة تحدَّد من قبل المرجع الصالح.
5. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقِّع الملتزم المؤقّت والمرجع الصالح لدى المستشفى عليه.
6. لا يتَّخذ مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي ولا الملتزم المؤقّت أيَّ إجراءٍ يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنيّة الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزيم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمنُّع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، يُصادِر مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للمستشفى إلغاء الشراء أو أن يختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحدَّدة في قانون الشراء العام وفي ملفات التلزيم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبَّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

المادة 20: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عادياً (المادة 27 من قانون الشراء العام)

يجوز لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي رفض أيَّ عرض إذا قرَّرَ أنَّ صافي السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوِّنة لذلك العرض المقدَّم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيمته التقديرية وتُطبق أحكام المادة 27 من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة 21: مدة التنفيذ

إنّ مدة العقد هي 12 (إثني عشر) شهراً تبدأ من توقيع العقد.

المادة 22: قيمة العقد وشروط تعديلها

1. تكون البدلات المتَّفق عليها في العقد ثابتة ولا تَقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء التنفيذ ضمن ضوابط محدَّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصت عليها المادة 29 من قانون الشراء العام.
2. تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة 26 من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة 23: تنفيذ العقد والاستلام

1. تَستَلِم الأمصال لجنة الاستلام المنصوص عليها في المادة 101 من قانون الشراء العام وتُقدِّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثون يوماً تَبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قِبَل الملتزم.

يقوم العارض بتسليم الأمصال وفقا لحاجة مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي وعلى طريقة غبّ الطلب عبر طلبات شراء دورية وذلك فور استلامه كتاب التلزيم.
يتم تسليم كل مصل في غلافه الأصلي. أي شك في هذا الغلاف يعرض المصل للرفض.
يجرى تسليم الأمصال في مخازن مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي بحسب السياسات المتبعة في المستشفى (المكان والزمان المحددين...).
في حال لم يتمكن المورد من تنفيذ أمر الشراء في المهلة المحددة، يحق للمستشفى القيام بتطبيق بنود قانون الشراء العام بحقه.

المادة 24: التعاقد الثانوي

3. يجب على الملتزم الأساسي أن يتولّى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويُمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.

المادة 25: دفع قيمة العقد

1. تدفع قيمة العقد بعد تنفيذه بالليرة اللبنانية وذلك بعد 15 (خمسة عشر) يوماً من تاريخ تسليم الفاتورة، ترفق الفاتورة بمحضر استلام يسجل فيه التاريخ والساعة التي جرت فيها عملية الاستلام، ويوقع عليه رئيس وأعضاء اللجنة، ترسل الفاتورة ومحضر الإستلام للتصفية فيتم الدفع بعد 15 (خمسة عشر) يوماً.

المادة 26: دفع الطوابع والرسوم

ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقًا للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
ويُسدّد رسم الطابع المالي البالغ /4/ بالألف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملتزم تصديق الصفقة، و/4/ بالألف عند تسديد قيمة العقد.

المادة 27: الغرامات

يتوجّب على الملتزم التقيُّد بالمهل المحدَّدة في العقد تحت طائلة مصادرة ضمان حسن التنفيذ مؤقتًا الى حين تصفية التلزيم.

المادة 28: أسباب انتهاء العقد ونتائجه

أولًا: النكول

يُعتبر الملتزِم ناكلاً إذا خالَف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، يتمّ إنذاره رسمياً بوجوب التقيُّد بكافّة موجباته من قبل المستشفى، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍّ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍّ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يَقوم المُلتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولًا) من الفقرة الرابعة من المادة 33 من قانون الشراء العام.

ثانيًا: الإنـهاء

1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في الحالتين التاليتين:
أ- عند وفاة الـملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلاّ إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
ب- إذا أصبَح الـمُلتزم مُفلساً أو مُعسَراً أو حُلَّت الشركة، وتُطبَّق عندئذ الإجراءات الـمنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2- يَجوز لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي إنهاء العقد إذا تعذّر على الـملتزم القيام بأيّ من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

1- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في أيٍّ من الحالات التالية:
أ- إذا صدَرَ بحقّ الـمُلتزم حكمٌ نهائيّ بارتكاب أيّ جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب الـمصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين الـمرعية الاجراء؛
ب- إذا تحقَّقَت أيّ حالة من الحالات الـمذكورة في الـمادة 8 من هذا القانون.
ت- في حال فُقدان أهلية الـملتزم.

2- إذا فُسِخ العقد لأحد الأسباب الـمذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبَّق الإجراءات الـمنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه الـمادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

1- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ الـمحدَّدة في المادة 33 من قانون الشراء العام، أو في حال تحقَّقَت حالة إفلاس الـملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الـملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتَّبع فوراً، خلافاً لأيّ نص آخر أحكام الفقرة رابعًا من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2- لا يترتَّب أيّ تعويض عن الخدمات الـمُقدَّمة أو الأشغال الـمنفَّذة من قبل من يثبت قيامه بأيٍّ من الجرائم الـمنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من الـمادة 33 من قانون الشراء العام.

3- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الـموقع الالكتروني للمستشفى وعلى الـمنصة الإلكترونيّة الـمركزيّة لدى هيئة الشراء العام.

المادة 29: الاقتطاع من الضمان (المادة 39 من قانون الشراء العام)

إذا ترتّب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقَّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدّة معيَّنة، فإذا لم يفعل اعتُبِر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولا) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

المادة 30: الإقصـاء (المادة 40 من قانون الشراء العام)

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلًا أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقًا لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

المادة 31: القوّة القاهرة

اذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدة المُحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فورًا وبصورة خطية على (الإدارة المعنية) والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة 32: النزاهة

تُطبّق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

المادة 33: الشكوى والإعتراض

يَحقّ لكلّ ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أيّ إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذه أو تعتمده أو تُطَبِّقه أيّ من الجهات المعنيّة بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على ان تتبع إجراءات الإعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الإعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة 34: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

المُلحق رقم (1)
جدول الأمصال والكميات

CODE	DESCRIPTION	UNIT	QUANTITY 1 YEAR
1217200300	BICARBONATE 1.4% BOTTLE 500ML	BT	160
1217200400	INFUSION , D5%.N.S.0.9% 1000 ML	BG	5،472
1217200500	INFUSION , D5%./NS. 0.9%500 ML	BG	2،976
1217200600	INFUSION, D5% N/S 0.45% 500 ML	BG	3،720
1217200700	INFUSION, D5% N/S 0.45% 1000 ML	BG	8،664
1217200800	INFUSION, D/W 10% 1000 ML	BG	996
1217200900	INFUSION, D/W 10% 500 ML	BG	1،008
1217201000	INFUSION, D/W 10% 250 ML	BG	1،836
1217201100	INFUSION, D/W 5% 100 ML	BG	1،632
1217201200	INFUSION, D/W 20% 500 ML	BG	24
1217201300	INFUSION, D/W 5% 500 ML	BG	7،608
1217201400	INFUSION, D/W 5% 1000 ML	BG	4،296
1217201500	INFUSION, D/W 5% 250 ML	BG	4،068
1217201600	INFUSION, D/W 5% 500 ML	BOTTLE	240
1217201700	INFUSION, D/W 5%, 50 ML	BG	1،872
1217202000	INFUSION,MANITOL 20% 500 ML	BG	228
1217202300	INFUSION, N/S 0.45% 500 ML	BG	7،380
1217202400	INFUSION , N/S 0.9% 1000 ML	BG	60،000
1217202410	INFUSION , N/S 0.9% 1000 ML HALF FILLED	BG	240
1217202500	INFUSION , N/S 0.9% 250 MLL	BG	22،800
1217202600	INFUSION , N/S 0.9% 500 ML	BG	22،800
1217202700	INFUSION , N/S 0.9% 100 ML	BG	23،640
1217202750	INFUSION N/S 0.9% 100 ML NON PVC	BG	120
1217202900	INFUSION , N/S 0.9% 3000 ML	BG	160
1217203000	INFUSION , N/S 0.9% 50 ML	BG	4،800
1217203200	INFUSION , RINGER 1000 ML	BG	720
1217203300	INFUSION , RINGER 500 ML	BG	1،872
1217203400	INFUSION , RINGER LACTED 1000 ML	BG	5،160
1217203500	INFUSION , RINGER LACTED 500 ML	BG	7،200
1217203600	INFUSION , STERILE WATER 1000 ML	BG	2،520
1217203700	INFUSION , STERILE WATER 3000 ML	BG	800
1217203800	INFUSION , UROFLO 3L	BG	800
1217203900	INFUSION , D/W 10% 100 ML	BG	408
1217204100	INFUSION,N/S 0.45% 1000 ML	BG	6،480
1217204200	INFUSION DEXTROSE 33% 500 CC	BG	480
1217206100	INFUSION , N/S 0.9% 1000ML DOUBLE PACK	BG	20
3006100100	ACDA 500 ML	BG	160
3040050000	BSS INFUSION 500 ML	BT	960

المُلحق رقم (2)
تصريح / تعهـد
للإشتراك في المناقصة العمومية لتوريد أمصال

أنا الموقع ادناه .....
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة .....
المتخذ لي محل اقامة.....منطقة.....
حي.....شارع.....ملك.....
رقم الهاتف.....، مكتب ..... فاكس .....،

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا التلزيم التي تسلمت نسخة عنها.

واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وأنني تقدمت لهذا الإلتزام للإشتراك بالأصناف التالية:

.....

كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزيم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أيٍ نوعٍ كان، يتناول مالاً عامًا.

التاريخ _____

ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة خمسون ألف ليرة

المُلحق رقم (3)
تصريح النزاهة [1]

عنوان الصفقة:_____

الجهة المتعاقدة:_____

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:_____

إسم الشركة: _____

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام ومستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
3. لم ولن نقوم، ولا أيّ من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
4. لم نقدم، ولا أيّ من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي، أو لأي كان.
5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.

إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____

الختم والتوقيع

[1] - يُرفق هذا التصريح بالعرض

ملحق رقم (4)
كتاب الضمان المؤقت

مصرف: .....

لجانب: مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي
الموضوع: كتاب ضمان لصالحكم بناءً لأمر السيد/شركة .....
وذلك كتأمين للاشتراك في مناقصة عمومية رقم 2023/10 " توريد أمصال " لمصلحة مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.
أن مصرف ..... مركزه ..... الممثل بالسيد.....الموقع عنه أدناه بصفته ..... وبناء لأمر السادة ..... (الشركة)، يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو الرجوع بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبون به حتى حدود _____**(القيمة)** وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع من قبلكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.
وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي إرتباط أو عقد بينكم وبين الآمر السادة /.....(الشركة). وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان أن يتذرع بأي سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدلي بأية دفوع من أجل الإمتناع أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو الإعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل أي إعتراض قد يصدر عن السادة / .....(الشركة) بشأن دفع المبلغ إليكم بناءً لطلبكم.
يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية 180 يوماً من تاريخه وبنهاية المهلة يجدد مفعوله تلقائياً الى أن تعيدوه إلينا أو الى أن تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.
يخضع كتاب الضمان هذا للقوانيين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.
المكان والتاريخ: .....
الصفة: .....
الإسم: .....
التوقيع: ..... (خاتم المصرف)

ملحق رقم (5)
كتاب الضمان النهائي

مصرف: .....
لجانب: مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي
الموضوع: كتاب ضمان لصالحكم بناءً لأمر السيد/شركة ..... وذلك كتأمين لتنفيذ تلزيم مناقصة عمومية رقم 10/ 2023 **"توريد أمصال"** لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.
أن مصرف ..... مركزه ..... الممثل بالسيد ..... الموقع عنه أدناه بصفته ..... وبناءً لأمر السادة ..... (الشركة)، يتعهد بصور شخصية غير قابلة للنقض أو الرجوع بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبون به حتى حدود ..... (القيمة) وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع من قبلكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.
وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي إرتباط أو قد بينكم وبين الآمر السادة / ..... (الشركة). وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان أن يتذرع بأي سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدلي بأية دفوع من أجل الإمتناع أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو الإعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل أي إعتراض قد يصدر عن السادة / ..... (الشركة) بشأن دفع المبلغ إليكم بناءً لطلبكم.
يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لمدة 12 شهراً من تاريخه وبنهاية هذه المهلة يجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعيدوه إلينا أو إلى أن تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.
إن كل قيمة تدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناءً لطلبكم، يخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.
يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.
المكان والتاريخ: .....
الصفة: .....
الإسم: .....
التوقيع: ..... (خاتم المصرف)